حرية التجمع الصحافي

ورقة معايير

تصدر هذه الورقة ضمن سلسلة أوراق معايير أعدتها مؤسسة مهارات لرفع النقاش العام حول إصلاح قوانين الإعلام في لبنان بما يتلاءم مع حرية التعبير. وذلك في إطار مشروع "إصلاح الإعلام وتعزيز حرية التعبير في لبنان" بالتعاون مع المفكرة القانونية ومركز أبحاث الإعلام والصحافة، بدعم من الاتحاد الأوروبي.

١ الرسائل الرئيسية

- ضرورة مواكبة قانون الإعلام للواقع الإعلامي والتطورات المتسارعة في ميادين الاعلام والاتصال، إن لجهة تعريف العاملين في الحقل الإعلامي على اختلاف مؤسساتهم وقطاعاتهم، أم لجهة تحديد حقوقهم وواجباتهم.
- ضرورة تقوية النقابات الاعلامية لاسيما انها لا تضم حاليا سوى نسبة ضئيلة من الاعلاميين وهي مشتتة وعاجزة عن تقديم أي دعم للمنتسبين اليها.
- ضرورة وجود عقد جماعي ينظم العلاقة بين أصحاب المؤسسات الاعلامية والعاملين فيها.
- تعزيز الضمانات الوظيفية والاجتماعية والمعنوية للعاملين في قطاعات وسائل الاعلام المتنوعة.
- ضرورة الاستجابة لصعوبة واقع العاملين في قطاعات وسائل الاعلام: طرد تعسفي، رواتب زهيدة، انعدام الامن الوظيفي، غياب مساحات الحريات الفردية، وغيرها.

٢ ملخص عن التوصيات الأساسية

الى السلطات:

- استصدار قانون جديد للإعلام يراعي ما استجد من تطور سواء في مفهوم العمل الصحافي لناحية تعريف الصحافي والمؤسسة الاعلامية والنشاط الصحافي والتجمعات النقابية او لناحية التحديات التي تواجه عمل الصحافيين في الحماية وتعزيز الضمانات الاقتصادية والاجتماعية والحقوقية بما يكفل حرية عملهم واستقلاليتهم.
- العمل على سنّ تشريعات تهدف الى ضمان أمن الإعلاميين الجسدي والإجتماعي كما الإقتصادي كي تحمي الاعلامي من أن يكون عرضة للإبتزاز في مصدر عيشه ما يؤثر على هامش حريته وأدائه الوظيفي.
- السعي لوضع قوانين واقتراحات من شأنها ايجاد آلية لتمويل المؤسسات الصحافية والإعلامية بما يمنع تأثرها بالمال السياسي والإنتخابي الذي يهدد الحرية الإعلامية كما المهنية الصحافية والمبادئ الاخلاقية.
- ضمان العمل النقابي الحر ورفع يد السلطة والسياسيين عن الاتحادات العمالية والنقابية.
- وضع حد لاحتكار ملكية الوسائل الإعلامية وتوزيع الإمتيازات على أركان السلطة وأصحاب رؤوس الأموال الامر الذي يشكل عائقاً أمام آداء إعلامي حر ويقود وسائل الاعلام الى التبعية لأرباب العمل وأصحاب المؤسسات والمتمولين والسياسيين.

الى القطاع الإعلامي:

- - إعادة النظر بهيكلية وصلاحيات النقابات الاعلامية القائمة ومراجعة التزامات تلك النقابات والمؤسسات تجاه المنتسبين إليها، بما يضمن انتظام عمل الصحافيين ويؤمن حقوقهم ويتيح المجال لتكريس حرية التجمع النقابي.
- تحرير العمل النقابي من سلطة أصحاب المؤسسات واتاحة الحرية للصحافيين للعمل النقابي الحر.
- وضع شرعة اخلاقية مشتركة لأصحاب المؤسسات والصحافيين تضمن حرية الصحافي واستقلاليته.
- التفاوض بين العاملين في وسائل الاعلام وأصحاب هذه المؤسسات من أجل اقرار عقد عمل جماعي.
- اخراج النشاط النقابي من التبعيات الطائفية والسياسية.

إلى المجتمع الدولي:

- الاستفادة من الخبرات الدولية في ميدان القوانين التنظيمية لحرية الصحافيين وحقهم في التجمع والتنظيم النقابي.
- التواصل مع الاتحادات الدولية للصحافيين للانضمام اليها والتعاون معها في شتى المجالات.

٣ المعايير والممارسات الفضلى بشأن المواضيع/المجالات المرتبطة بحرية تجمع الصحافيين:

ان دراسة واقع الاعلام اللبناني والسعي الى تطويره ومعالجة قضاياه يستوجب ايلاء الشق النقابي الاهمية الكبرى التي يستحقها لاسيما وان الصحافيين في لبنان شكوا دوما من غياب هذا الاطار النقابي الفاعل الذي يشكل أحد العناصر الاساسية للبيئة الاعلامية إذ تناط به حماية حقوق المنتسبين الى النقابة والدفاع عنهم سواء من الناحية المادية أو المعنوية، كما تواكب واقعهم فرديا أم جماعيا. وتتيح النقابات موازنة سلطة أرباب العمل وتحقيق تطلعات العمال الى الاستقرار الوظيفي والامن الاجتماعي.

ويسمح الانضمام الى النقابات عموما بحماية العامل اذ أن النقابة تشكل ضمانة له ضد أي تصرّف كيدي أو أي ظلم قد يتعرض له، كما تقوم هذه النقابات عموما بوضع عقد جماعي للمنتسبين اليها تقرّه بالشراكة مع أرباب العمل ما يضمن عدالة في الراتب والتقديمات الاجتماعية والترقّي الوظيفي وغيرها.

وتنطبق هذه القواعد في العمل النقابي على العاملين في وسائل الاعلام الذين ينخرطون في نقابات منظمة تدافع عن حقوقهم وواقعهم المهني. ويبدو هذا الامر ضروريا في مهنة الصحافة بغية ضمان أمن الصحافي وتأمين بيئة مهنية تتيح له العمل بحرية بمنأى عن الضغوط التي قد يتعرض لها سواء كانت مادية أم معنوية. وقد جاء في شرعة ميونيخ (اعلان واجبات وحقوق الصحافيين) انه يصعب على الصحافي الالتزام بواجباته "الا اذا توفّر له الشروط الملموسة لضمان الاستقلالية والكرامة المهنية". كما نصت هذه الشرعة على حق الصحافي في "أن ينتفع ليس فقط من من فوائد العقود الجماعية المهنية بل من عقد عمل خاص به يؤمن حقوقه المادية والمعنوية في ممارسة المهنة، بالاضافة الى أجر يتوافق مع دوره في المجتمع ويكفي لكي يضمن استقلاله الاقتصادي".

انطلاقا من هذه المبادئ تبدو الحاجة ملحة في لبنان الى النظر في واقع الاطار المهني الذي يعمل الصحافيون فيه لناحية الانشطة النقابية وظروف العمل في المؤسسات الاعلامية والتقديمات الاجتماعية الضرورية المعطاة للجسم الاعلامي والاطار القانوني العام الذي ينظم العمل النقابي للعاملين في المؤسسات الاعلامية.

في مراجعة للنصوص المتعلقة بتنظيم عمل الإعلام في لبنان، يتبين أن التعريف القانوني الوحيد الذي يتناول مهنة الصحافي، هو التعريف الوارد ضمن قانون عام 1962 والذي بات بحتاج الى مراجعة لمواكبة التغييرات الحاصلة. فالوضع النقابي اليوم يعاني من خلل كمثل ضرورة سماح رب العمل للصحافي بالانتساب الى نقابة، وانتساب اشخاص من خارج المهنة الى هذه النقابات بينما يبقى حوالي ثلثي العاملين في قطاع الاعلام خارج أي انتساب نقابي. فضلا عن خضوع النقابات الى توزيع الحصص الطائفية والسياسية.

وقد كشفت الأزمة الاقتصادية الأخيرة عمق الأزمة التي يعاني منها الصحافيون على كل الصعد، في غياب أي حماية اجتماعية أو إقتصادية، وفي ظل عجز النقابات القائمة عن القيام بهذا الدور. وقد خسر الكثير من العاملين في القطاع الاعلامي وظائفهم من دون التعويضات التي تحق لهم. كما أن الكثيرين منهم غير مسجلين في الضمان الاجتماعي ويقبضون رواتب لا تؤمن لهم العيش اللائق.

قائمة المعايير

١- تطوير قوانين التنظيم النقابي وحرية التجمع كي تشمل جميع العاملين في وسائل الاعلام المتنوعة وتؤمّن الاهداف الرئيسية المتوخاة من النقابات المهنية عموما.

٢-فتح حرية التجمع النقابي وتأسيس جمعيات للاعلاميين.

٣- وضع عقد عمل جماعي يضمن حقوق العاملين في القطاعات الاعلامية.

٤- ضمان حق الصحافي بالامان الاجتماعي لحمايته من الاغراءات ولضمان استقلاله وحرية فكره.

٤ الإطار العام ومواضيع النقاش

تأتي هذه الورقة في إطار مشروع "إصلاح الإعلام وتعزيز حرية التعبير في لبنان" بالتعاون مع المفكرة القانونية ومركز أبحاث الإعلام والصحافة، بدعم من الاتحاد الأوروبي. وقد عقدت ورشة عمل في بيروت تحت عنوان "حرية التجمع" بتاريخ 18 تموز ضمت اكاديميين وقانونيين واعلاميين وخبراء اوروبيين وجمعيات مجتمع مدني تناولت موضوع النقابات الاعلامية في لبنان وحرية تجمع الصحافيين. تضمنت الندوة ورقتين بحثيتين حول الموضوع أعدهما كل من د. اسعد صدقه بعنوان: " حرية التجمع الصحفي: الواقع والتحديات"، ود. جوديث بيث بعنوان: "حرية التجمع الصحافي ودورها في الصحافة".

وقد تناولت **الورقة الاولى** الواقع النقابي في ظل القانون المعمول به والذي ما زال يعطي تعريفاً بدائياً للصحافة والعاملين فيها، ويحصر معظم مواده بالصحف والمطبوعات ودور النشر، من دون التطرق إلى ما طرأ على الإعلام المرئي والمسموع من تطورات وما حمله الاعلام الرقمي من تحولات في غياب أي قوانين واضحة ترعى عمل المواقع الإلكترونية التي تنامت في السنوات الأخيرة وأصبحت توظف العشرات من الصحافيين والعاملين في الحقل الإعلامي من دون أي إطار قانوني واضح يحدد آلية عملها أو يعطي توصيفاً واطارا قانونياً للعاملين فيها، خصوصاً وأن قانون المطبوعات الذي تتم مقاضاة الصحافيين على اساسه غير صالح للمواقع الإلكترونية التي لا شخصية قانونية لها.

وقد اضطر الكثير من الاعلاميين الى البحث عن مصادر وظيفية ودخل جديدة بالتوازي مع عملهم الإعلامي من أجل تأمين استقرارهم المادي. كما انعكس ذلك في الفرز والإصطفاف السياسي والطائفي للكثير من الإعلاميين الذين وجدوا في ذلك سبيلاً لتحقيق أمنهم السياسي والجسدي والمادي، وربما الشعور بالأمان الوظيفي وكي لا يكونوا عرضة للصرف التعسفي. لقد تُرك الصحافيون بلا أي حماية إجتماعية، تتلاعب بهم الأهواء بعد إنهيار العملة اللبنانية، وعرضة للإغراءات المحلية والخارجية.

٤ الإطار العام ومواضيع النقاش

وتناولت **الورقة الثانية** تعريف الصحافيين في دول الاتحاد الأوروبي حيث "الصحافي" ليس عنوانًا مهنيًا محميًا، كما لا توجد تعريفات قانونية للصحافة في الاتحاد الأوروبي، لذلك فان المحاكم هي التي تحسم ما إذا كان الأمر يتعلق بمسألة صحافية أم لا. وعرضت العناصر المأخوذة بعين الاعتبار لتعريف الصحافيين، كما عرضت أهمية النقابات في المؤسسات الاعلامية التي تتولى الاهتمام بالصحافيين، ومن مهامها:

- تمثيل موظفي وسائل الإعلام.
- تقديم خدمات لأعضائها، مثل الاستشارات القانونية وتأمين للتقاعد والتدريب المستمر.
- إنشاء وتشغيل مجالس وسائل الإعلام ومدونات الأخلاق.
- المشاركة في سياسات وسائل الإعلام (لديهم دور هام في سياسات وسائل الإعلام ومدونة الأخلاق).
- التواصل مع الأعضاء، وبين الأعضاء والمجتمع.

٥ التوصيات

على صعيد الحوكمة

- اعتماد قانون جديد للإعلام يأخذ في الاعتبار التطور المستجد على قطاع الاعلام نتيجة الثورة الرقمية كي يشمل مختلف وسائل الاعلام وجميع العاملين فيها.
- وضع التنظيمات الضرورية لتفعيل القطاع النقابي وضمان حرية الصحافيين في الانتظام في تجمعات مهنية.
- اشراك الصحافيين في مناقشة مشاريع واقتراحات القوانين الإعلامية مع النواب.
- انشاء محاكم متخصصة تتولى البت في الشكاوى التي تعني المؤسسات الاعلامية والعاملين فيها.
- تأمين التمويل للمؤسسات الصحافية والإعلامية لمنع تأثرها بالتمويل السياسي والانتخابي.

على مستوى النقابات

- تفعيل النقابات ووضع اسس تنظيمية لها كي تشمل كل القطاعات الاعلامية، لاسيما نظرًا إلى الحدود غير الواضحة لإنشاء المحتوى في العصر الرقمي.
- تأطير الصحافيين في العمل النقابي للدفاع عن مصالحهم ومن أجل الارتقاء بالعمل المهني.
- تحقيق ضمان أمن الإعلاميين الجسدي والاجتماعي كما الإقتصادي، وهو ضروري لحرية الصحافي ونزاهته.
- تعزيز دور النقابات حيال أعضائها، كمثل تقديم استشارات قانونية ونظام تأمين للتقاعد وخدمات مهنية واجتماعية. قد يكون ذلك عبر التعاون مع التجمعات خارج المهنة، على سبيل المثال في ما يتعلق بالمشورة القانونية أو الدعم التقني.
- إشراك النقابات في سياسات وسائل الإعلام حيث يمكنها ان تلعب دوراً هاماً في دفع السياسات الإعلامية ومدونة الأخلاق.
- يجب أن تكون مسألة من هو الصحفي ومن يجب أن يحصل على بطاقة صحفية مسألة تخص المهنة نفسها، لضمان حرية إبلاغ الجمهور بشكل أفضل من دون ضغط أو تأثير من الدولة أو الجهات الفاعلة الأخرى في السلطة.
- ينبغي أن تكون العضوية في جمعيات الصحافيين مفتوحة وممكنة لجميع العاملين في مجال الصحافة، خاصة الشباب. ولا يعني تنويع التجمعات الصحافية بالضرورة إضعاف المهنة. ومع ذلك، يجب التمييز بين أولئك الذين يمتلكون ويمولون وسائل الإعلام وأولئك الذين يعملون كصحافيين. على ان تعمل هذه التجمعات النشطة في مجال التمثيل الاقتصادي والمهني للصحافيين معًا - إن لم يكن على جميع الجوانب، على الأقل حيثما تساعد التحالفات المشتركة على تأمين حرية الصحافة.

على الصعيد العالمي

- التنسيق مع اتحادات الصحافيين العالمية لمشاركتها خبراتها النقابية والمهنية.
- مشاركة واتاحة الموارد التي تساعد على التدريب وتطوير المهارات الصحافية.

MJRC MEDIA&JOURNALISM RESEARCH CENTER
Maharat مهارات
Funded by the European Union
بتمويل من الاتحاد الأوروبي

© ٢٠٢٤
مشروع "إصلاح الإعلام وتعزيز حرية التعبير في لبنان"
تقع المسؤولية عن محتوى هذه الورقة حصرًا على عاتق "مؤسسة مهارات" وهو لا يعكس بالضرورة آراء الاتحاد الأوروبي.